

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵓⵔⴰ ⵍⵎⵖⵔⵉⵔⵉ

ⵍⵔⵉⵎⴰⵏ

ⵎⵙⵙⵉⵔ ⵍⵎⵙⵜⵉⵛⴰⵔⵉⵏ



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

مجموعة الكنفدرالية الديمقراطية للشغل

الرقم: 2024/5244

01/04/2024

إلى السيد وزير

الشباب، والثقافة والتواصل

المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال كتابي حول:

احترام الضوابط القانونية للتعين في المناصب العليا.

السيد الوزير المحترم،

تطبيقا لأحكام الفصلين 4 و 92 من الدستور حدد القانون التنظيمي رقم 02.12 الصادر بتاريخ 17 يوليوز 2012 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا، وتبعا للمرسوم رقم 2.12.412 المؤرخ في 11 أكتوبر 2012، الشروط التي يجب توفرها في المرشحين لهذه المناصب وكذا المبادئ التي يقوم عليها الانتقاء ومعايير التعيين، فإلى أي حد التزمت باحترام هذه الضوابط القانونية عند مباشرتكم للتعيين بالمناصب العليا بالوزارة التي تشرفون عليها؟

إمضاء: المستشار البرلماني

زكاغ فاطمة